

# الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

أنظر الصحيفة الأخيرة لجميع التعليمات المختصة بالاشتراكات ونشر الاعلانات القانونية

(العدد ١٥) يوم الاثنين ١٠ ربيع الثاني سنة ١٣٣٤ - ١٤ فبراير سنة ١٩١٦ (السنة السادسة والثمانون)

ارادات سلطانية - قوانين - مراسيم عالية - قرارات

## قرارات

### وزارة الحفائية

قرار - بتعيين أعيان لبعض محاكم أخطاط

نحن وزير الحفائية

بعد الاطلاع على المواد ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٨ من القانون نمرة ١١ لسنة ١٩١٢ المختص بتشكيل محاكم الأخطاط ؛

وعلى المادة الأولى من القانون نمرة ١٩ لسنة ١٩١٣ المتعلقة للادتين التاسعة والخامسة والعشرين من القانون نمرة ١١ المتقدم ذكره ؛

وعلى القرارات الصادرة منا بتعيين الأعيان الذين تولف منهم محاكم أخطاط مديريات البحيرة والمنوفية والشرقية والفيوم والمنيا وقنا في سنة ١٩١٦ ؛

قررنا ما هوآت :

المادة الأولى

تشكل محاكم الأخطاط المذكورة بعد بحسب ما يأتي :

مديرية البحيرة - مركز دمنهور

محكمة خط دمنهور

تشكل المحكمة من :

١- الشيخ مرشدى اليفدادى

٢- باسلى افندى عد المسبح

١- محمد افندى الرزقا

٢- الشيخ شتا عبده

٣- الشيخ بسىونى ادريس

واتدب للحكم فى المحكمة المذكورة : محمد افندى الرزقا بصفة رئيس والشيخ شتا عبده والشيخ بسىونى ادريس بصفة أعضاء .

قانون نمرة ٣ لسنة ١٩١٦

قانون يقضى باستمرار العمل مدة سنة ١٩١٧ بتعداد التجير الذى يقتر العمل به فى سنة ١٩٠٧

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع الأمر العالى الصادر فى ٢٦ مارس سنة ١٨٩٠ عن مال النخيل ونخصيله ؛

وعلى القانون نمرة ١ الصادر فى ٢٥ يناير سنة ١٩١٢ ؛

وعلى القانون نمرة ٣٠ الصادر فى ٢٨ نوفمبر سنة ١٩١٢ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هوآت :

المادة الأولى

يستمر تحصيل مال النخيل فى سنة ١٩١٧ على حسب التعداد الجارى العمل به منذ سنة ١٩٠٧ .

المادة الثانية

على وزير المالية تنفيذ هذا القانون ما

صدر سراى عابدين فى ٤ ربيع الثانى سنة ١٣٣٤ (٨ فبراير سنة ١٩١٦)

حسين كامل

بأمر الحضرة السلطانية

رئيس مجلس الوزراء

حسين رشدى

وزير المالية

يوسف وهبة